قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٢٠٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى طلب محافظ الإسكندرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع الامتداد الغربى لطريق ميناء أبو قير من تقاطعه مع امتداد طريق (٤٥) حتى تقاطعه مع محور المحمودية (بمحازاة ترعة راكتا) بمساحة ٢٣ فدانًا و٧ قراريط و٢٠ سهمًا) غرب ترعة راكتا فى نطاق محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الأولى سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مـذكـرة

للعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

ورد كتاب السيد الأستاذ اللواء محافظ الإسكندرية رقم (٩٨٥/١) بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٤ والمرفق به كتاب السيد اللواء رئيس الهيئة الهندسية للقوات المسلحة رقم (٣٧٨٣/٢١) بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٧ بشأن توجيهات السيد رئيس الجمهورية بتنفيذ امتداد غربى لطريق ميناء أبو قير من تقاطعه مع امتداد طريق (٤٥) حتى تقاطعه مع محور المحمودية (بمحازاة ترعة راكتا) فى إطار الجهود لتطوير محاور الحركة بمحافظة الإسكندرية .

وحيث صدر قرار المجلس التنفيذى لمحافظة الإسكندرية رقم (١) بالموافقة على إضفاء صفة النفع العام على المسطح الكائن غرب ترعة راكتا بنطاق محافظة الإسكندرية والبالغ مساحته ٢٣ فدانًا و٧ قراريط و٢٠ سهمًا لتنفيذ المشروع .

ولما كان تنفيذ مشروع امتداد غربى لميناء أبو قير من تقاطعه مع امتداد طريق (٤٥) حتى تقاطعه مع محور المحمودية (بمحازاة ترعة راكتا) بمحافظة الإسكندرية ، هو أحد المشروعات القومية التى تحقق نفعًا عامًا ، الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى